



Name

Address Line 1

Address Line 2

Address Line 3

Address Line 4

Address Line 5

Person ID: xxxxxx

Application ID: IPPA xxxxxx

الترتيبات الانتقالية للبدء في قانون الحماية الدولية لعام
2015

Dear XXXXX,

أود أن أشير إلى طلبك المقدم حالياً للحصول على صفة اللاجئ / الحماية الفرعية في الدولة. أود أن أحيطكم علماً بأن الترتيبات الجديدة للتحقيق و التقرير فيما يخص طلبات الحماية الدولية (وضع اللاجئ / الحماية الفرعية) والإذن بالبقاء في الدولة قد أدرجت في قانون الحماية الدولية لعام 2015 (قانون 2015) الذي بدأه وزير العدل والمساواة في 31 ديسمبر 2016 (" تاريخ البدء ").

وبموجب قانون عام 2015، تم تقديم إجراء وحيد وبموجبه يقوم مُقدّم الطلب بالتقدم إلى مكتب الحماية الدولية، و دائرة الهجرة و التجنيس الايرلندية، لكل من طالبي اللجوء والحماية الفرعية على حد سواء. يحل مكتب الحماية (IPO) محل مكتب مفوض طلبات اللجوء (ORAC) و الذي تم إلغاؤه.

عند تقديم طلب جديد للحماية الدولية بموجب قانون عام 2015، يقوم مكتب الحماية الدولية (IPO) في نفس الوقت بدراسة و تقييم ما إذا كان ينبغي منح مقدم الطلب وضع اللاجئ أو الحماية الفرعية.

إذا تم إصدار توصية بقرار سلبي فيما يتعلق بهذا الطلب، سيقرر الوزير، دون مزيد من الخطوات الإجرائية أو المراسلات، ما إذا كان ينبغي السماح لمقدم الطلب بالبقاء في الدولة لأي سبب من الأسباب الأخرى (بما في ذلك الاعتبارات الإنسانية أو الشخصية) أو لا. الحالة المستثناة من هذه العملية هي تلك التي يجب فيها التعامل مع الطلب بموجب لائحة دبلن- الاتحاد الأوروبي، وفي هذه الحالة سيتم تطبيق بعض الترتيبات البديلة- انظر للبند 10 من المرفق لكتيب المعلومات للمتقدمين للحصول على الحماية الدولية (IPO 1). هذا التغيير الحاصل عن

الإجراءات السابقة، والذي بموجبه، إذا رفض الوزير منح صفة اللاجئ ، فإنه حينها يعطى لمقدم الطلب فرصة لتقديم طلب للحماية الفرعية وتقديم إيضاحات بخصوص سبب إصدار أمر الترحيل.

وضعية طلبك المقدم

يتضمن قانون عام 2015 أحكام انتقالية تتعامل مع طلبات اللجوء والحماية الفرعية التي قدمت إلى مكتب مفوضية طلبات اللجوء ORAC قبل البدء بهذا القانون. بموجب قانون عام 2015، سيتم نقل هذه الطلبات إلى مكتب الحماية الدولية لاستكمالها بموجب هذا القانون.

إن طلبك للحصول على الحماية الدولية مؤمن تحت الفئة 3 (الحماية الفرعية أو المؤقتة) في البند 4 من مذكرة المعلومات المرفقة (IPO 12). طالما كنت قد قدمت طلب للحصول على الحماية المؤقتة قبل تاريخ البدء و لم يباشر مكتب مفوض طلبات اللجوء ORAC بالنظر في طلبك بحلول ذلك التاريخ، سوف يتم اعتباره طلبا للحصول على الحماية الدولية بموجب قانون عام 2015.

لقد تم تحويل ملفك إلى مكتب الحماية الدولية IPO للنظر في إمكانية استحقاقك للحصول على حماية فرعية. سيتم الاحتفاظ بالتوصية الصادرة بشأن طلب اللجوء الخاص بك من مكتب مفوضية طلبات اللجوء ORAC (والقرار المتعلق في الاستئناف المرفوع إلى محكمة استئناف اللجوء RAT عند الاقتضاء) وستظل سارية المفعول.

بما أنه سينظر في طلبك الحالي للحصول على صفة اللاجئ و / أو الحماية الفرعية وفقا لأحكام انتقالية في قانون عام 2015، فإنك لا تحتاج إلى إجراء طلب آخر للحماية الدولية. ومع ذلك، يجب عليك تقديم معلومات إضافية لمكتب الحماية الدولية من خلال استكمال الأجزاء القابلة للاستكمال من استمارة طلب الحماية الدولية (IPO 2) المرفقة.

مذكرة المعلومات والوثائق الأخرى المرفقة

لقد تم ذكر تفاصيل أكثر حول تأثير الأحكام الانتقالية للقانون 2015 في وثيقة بعنوان "مذكرة المعلومات - الترتيبات الانتقالية (IPO 12)". يجب أن تقرأ هذه الرسالة بالاقتران مع مذكرة المعلومات.

ترفق بالطلب الوثائق التالية :

• مذكرة معلومات - الترتيبات الانتقالية (IPO 12).

• كتيب المعلومات الخاص بطلبي الحماية الدولية (IPO 1)، و

• استمارة طلب الحماية الدولية (IPO 2).

ما هي الأقسام الواجب استكمالها من قبلك في استمارة طلب الحماية الدولية؟

تقدم الإرشادات التالية كيفية استكمال استمارة طلب الحماية الدولية (IPO 2).

يجب عليك استكمال جميع أجزاء استمارة طلب الحماية الدولية المرفقة (IPO 2) باستثناء القسم المتعلق بوضع اللاجئ (سؤال 63a و 63b).

في حال أوصى مكتب الحماية الدولية IPO برفض طلبك للحماية الدولية، سيتم بعد ذلك اتخاذ قرار بشأن ما إذا كان يجب منحك الإذن بالبقاء في الدولة على أساس آخر.

ومن المهم الذكر أنه مع بدء سريان عام 2015، تغيرت الإجراءات. لن يقوم الوزير مجدداً بالكتابة إليكم لدعوتكم إلى تقديم إيضاحات بخصوص أسباب السماح لك بالبقاء في الدولة. بدلا من ذلك، سوف ينظر في الإذن بالبقاء دون أي تأخير إذا أوصى مكتب الحماية الدولية IPO برفض طلبك للحماية الدولية.

لذلك، الأمر متروك لك لتبيين كتابتنا الأسباب التي تجعلك تعتقد بأنه يجب أن تمنح بناء عليها، عند استكمال الجزء المخصص من استمارة طلب الحماية الدولية (IPO 2). على سبيل المثال، عائلتك والظروف المحلية وطبيعة علاقتك بالدولة و شخصيتك و سلوكك داخل وخارج الدولة على حد سواء والاعتبارات الإنسانية كلها أمور قد تكون ذات صلة في هذا السياق. للحصول على شرح كامل للمسائل ذات الصلة، راجع كتيب المعلومات الخاص بطالبي الحماية الدولية (IPO 1).

يتوجب عليك أيضا إعلام مكتب الحماية الدولية IPO (باسم الوزير) بأي تغيير يطرأ على ظروفك على علاقة بهذا الأمر و الذي قد تكون ذات صلة (مثل عائلتك أو الظروف المحلية أو الوضع في بلدك الأصلي).

ماذا الذي يتوجب علي فعله الآن؟

بمجرد الانتهاء من استكمال والتوقيع على استمارة طلب الحماية الدولية (IPO 2)، يجب إعادتها إلينا، جنباً إلى جنب مع أي معلومات و وثائق إضافية ترغب في أن يُنظر فيها والتي لم تكن قد قدمتها إلى مكتب مفوضية طلبات اللجوء ORAC، في الظرف البريد المرفق. يجب إعادة الاستمارة إلينا، إذا أمكن، في موعد لا يتجاوز 20 يوم عمل من تاريخ استلام هذه الرسالة.

إذا كنت أنت و / أو مستشارك القانوني في حاجة لتقديم معلومات إضافية أو تكميلية لمكتب الحماية الدولية IPO بعد أن كنت قد قدمت المعلومات الواردة أعلاه، يتعين عليك أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن، وإذا كنت في وضع يسمح لك القيام بذلك، يجب أن يتم الأمر في موعد أقصاه أسبوعين قبل تاريخ المقابلة المقرر لك. سيسهل هذا الجدول الزمني ترجمة الوثائق إذا لزم الأمر، والتأكد من أن الشخص المكلف من مكتب الحماية الدولية IPO و الذي سيجري المقابلة معك في حوزته كافة الأوراق الخاصة بك ويكون قد أخذها في الاعتبار قبل تاريخ المقابلة.

المقابلة

بعد استلام الاستبيان المستكمل من قبلك، سوف يقوم مكتب الحماية الدولية IPO بالاتصال بك في الوقت المناسب مع تحديد موعد المقابلة الشخصية للحماية الدولية. طالما كنت قد تلقيت قراراً بشأن طلبك للحصول على وضع

لاجئ، فإن المقابلة ستغطي مسائل الحماية الفرعية فقط. قد لا يتم تحديد موعد المقابلة الشخصية لفترة قد تصل لعدة أشهر بسبب العدد الكبير من الطلبات التي يجب استكمالها من قبل مكتب الحماية الدولية IPO.

الإقامة في الدولة

إن الشروط المتعلقة بإقامتك في الدولة لن تتغير. إن شهادة الإقامة المؤقتة (TRC) التي أصدرت إليك سابقا تعتبر شهادة إقامة مؤقتة صادرة بموجب البند 17 من قانون عام 2015، وسوف تظل سارية المفعول وقابلة للتجديد حتى يتم التقرير في طلبك للحصول على الحماية الدولية.

الاستشارة القانونية

ينصح بالحصول على الاستشارة القانونية فيما يتعلق بهذه الرسالة والوثائق المرفقة. لديك الحق في استشارة محام ويمكنك الاستفادة من الخدمات التي تقدمها هيئة المساعدة القانونية. إن هيئة المساعدة القانونية (LAB) هي وكالة مستقلة تقدم خدمة قانونية سرية إلى الأشخاص الذين يطلبون الحماية الدولية في أيرلندا. سوف تقوم هيئة المساعدة القانونية LAB بتقديم المساعدة والمشورة القانونية لدعم طلبك. وترد تفاصيل الاتصال بهيئة المساعدة القانونية LAB متوفرة في مذكرة المعلومات المرفقة (IPO 12).

يمكنك أن تسعى أيضا إلى خدمات محام خاص على نفقتك الخاصة.

إذا لم تكن قد قمت بذلك، يجب عليك تقديم تفاصيل عن الممثل القانوني الخاص بك، وإذا كان ممكنا، عند أي تغيير للممثل القانوني يجب إبلاغ مكتب الحماية الدولية به في أقرب وقت ممكن.

UNHCR

يحق لك أيضا استشارة المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والذي ترد تفاصيل الاتصال به في مذكرة المعلومات المرفقة (IPO 12).

العودة الطوعية

إذا كنت لا ترغب في الاستمرار بطلبك للحماية الدولية، أنت حر في الاستفادة من خيار العودة طوعا إلى بلدك الأصلي. إن الاستشارة والمساعدة في هذا الأمر توفرها لك المنظمة الدولية للهجرة (IOM) والتي ترد تفاصيل الاتصال بها في مذكرة المعلومات المرفقة (IPO 12).

الرقم الجديد لطلبك

لن يتم استخدام رقم طلبك القديم. سوف تجد رقم الطلب الجديد والذي يبدأ بـ IPPA في الجزء العلوي من هذه الرسالة. ستبقى هويتك الشخصية كما هي.

عنوانك

إذا قمت بتغيير عنوانك، يجب أن تعلم مكتب الحماية الدولية بهذا الأمر كتابيا في أقرب وقت ممكن، بعد الانتقال للعنوان الجديد. من فضلك لا تنسى التوقيع على الرسالة وإدراج الرقم المرجعي الجديد.

الاستفسارات

إذا كان لديك أي استفسارات حول طلبك للحصول على الحماية الدولية أو هذه الرسالة، يجب عليك الاتصال (مع تحديد الرقم المرجعي الجديد الخاص بك):

**Customer Service Centre
International Protection Office
Irish Naturalisation and Immigration Service
79 - 83 Lower Mount Street
Dublin 2, D02 ND99
Telephone: 01 6028008
Email: info@ipo.gov.ie**

يتم نسخ نص هذه الرسالة ومرفقاتها إلى الممثلين القانونيين.

مكتب الحماية الدولية

دائرة خدمات الهجرة و التجنيس الايرلندية

Date